

هل يجوز للأم أن تدفع زكاتها لابنائها وبناتها ؟

وليد السعیدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعیدان حفظه الله. يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. يقول السائل احسن الله اليك. هل يجوز للأم ان تدفع زكاتها لابنائها وبناتها؟ المحتاجين - [00:00:00](#)

الحمد لله رب العالمين وبعد المตقرر عند العلماء رحمة الله تعالى ان كل من وجبت عليك نفقته فلا يجوز دفع الزكاة اليه لأن المتصدر عند العلماء ان الزكوة لا يحمى بها المال. والمحتاج من الاولاد يجب على الوالد ان ينفق عليه - [00:00:17](#)

او يجب على الموصي من الوالدين ان ينفق عليهم من حر ما له لا من زكاته. ولا نعلم في هذا الاصل خلافاً بين الفقهاء الله تعالى. فكل من وجبت عليك نفقته فلا يجوز لك ان تعطيه من الزكوة. وبناء - [00:00:37](#)

ان على ذلك فلا يجوز للاب ان يعطي ابنائه وبناته من وبناته من الزكوة. ولا يجوز للأم كذلك ان تعطي ابناءها وبناتها من الزكوة. ولا يجوز للزوج ايضاً ان يعطي زوجته من الزكوة. لأن هؤلاء من تجب - [00:00:57](#)

من تجب عليه نفقتهم. ومن وجبت عليك نفقته فلا يجوز ان تعطيه شيئاً من زكاة مالك. بل تنفق عليه من حر مالك والله - [00:01:17](#)